

٦- وترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٢٢٠٣
١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٦٩ (د-٢٨) . التدابير الخاصة المتصلة
بالاحتياجات التي تنفرد بها
البلدان غير الساحلية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٦٣ (د-٣) المتخذ في
١٩ ايار / مايو ١٩٧٢ (٥٩) ، وقرار الجمعية العامة ٢٩٧١ (د-٢٧) المتخذ في
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

وان تعترف بأن الوضع الجغرافي للبلدان النامية غير الساحلية ، وافتقار مقوماتها الهيكلية
الى النمو في جميع الميادين ، وارتفاع تكاليف النقل ، كوابح تعميق ازدهار تجارة هذه البلدان
وانماها الاقتصادي ،

وان تعترف بضرورة قيام المجتمع الدولي والمنظمات الدولية ، على وجه الاستعجال ،
بتقديم المساعدة المالية والتقنية الى البلدان النامية غير الساحلية في ضوء توصيات مجموعـة
مؤسسات الأمم المتحدة ككل ، ولا سيما في ميدان المقومات الهيكلية بجميع أنواعها ،

وان تشير الى القرار الذي اتخذه في هذا الخصوص المؤتمر الرابع لرؤساء دول وحكومات
البلدان غير المنحازة ، المعقود في الجزائر في الفترة الممتدة من ٥ الى ٩ أيلول / سبتمبر
١٩٧٣ (٦٠) ،

وان تدرك الاحتياجات العاجلة للبلدان النامية غير الساحلية والتدابير الخاصة التي
يلزم نظرها وتنفيذها لصالح هذه البلدان ،

(٥٩) أنظر : أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الثالثة ، المجلد الأول ،
التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : (E.73.II.D.4) ، المرفق الأول ، 'ألف' ،
(٦٠) Corr. 1, /9330 ، ص ٧٧ .

١- تدعو جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المختصة الى مساعدة البلدان النامية غير الساحلية بالقيام ، في اطار اتفاقات مناسبة ، بتيسير ممارسة حقها في حرية الوصول الى البحر والوصول منه ؛

٢- وترجى الأمين العام أن يضطلع ، اعمالا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٥٥ (د - ٥٤) المتخذ في ١٦ ايار / مايو ١٩٧٣ ، وبالتشاور مع هيئة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بدراسة كاملة عن انشاء صندوق لمصلحة البلدان النامية غير الساحلية ؛

٣- وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى اعلام الجمعية العامة ، في دورتها التاسعة والعشرين ، عن تنفيذ أحكام هذا القرار وغيره من القرارات الأخرى المتصلة بالموضوع والمتخذة من قبل مختلف هيئات أسرة الأمم المتحدة .

الجلسة العامة ٢٢٠٣
١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٧٠ (د - ٢٨) . السنوات الدولية
والتذكارية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٠٠ (د - ٥٥) المتخذ في
٧ آب / أغسطس ١٩٧٣ ،

تقرر اصدار (اعطاء) التعليمات الى هيئاتها الفرعية بأن لا تقترح اعلان سنوات دولية
الا بشأن المناسبات البالغة الأهمية ، وأن تقترح بدلا منها ، حيثما أمكن ذلك ، اجــــرا
احتفالات قصيرة .

الجلسة العامة ٢٢٠٣
١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٧١ (د - ٢٨) . السيادة الدائمة على
الموارد الطبيعية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير من جديد الى حق كل دولة ، غير القابل للتصرف ، في الممارسة التامة لسيادتها